

سنن البيهقي الكبرى

14927 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو أحمد محمد بن محمد بن إسحاق الصفار نا أحمد بن محمد بن نصر اللباد نا عمرو بن طلحة نا أسباط بن نصر عن السدي عن أبي مالك وأبي صالح عن بن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله ﷺ ذكر التفسير إلى قوله الطلاق مرتان قال وهو الميقات الذي يكون عليها فيه الرجعة فإذا طلق واحدة أو ثنتين فأما أن يمسك ويراجع بمعروف وأما يسكت عنها حتى تنقضي عدتها فتكون أحق بنفسها